

# 01-72/ من عمل انابيب للماء مماثلة لشركه اجنبية ويبيعها على انها هي فهل فعله جائز ؟

عبدالمحسن الزامل

بالانابيب وهذا هذه القاعدة في هذا ان من عمل شيئا وصنعه فلا يجوز التعدي على عمله بسرقة او احتيال ما الم يأذن ما لم يأذن. اذ التجارة قد تكون بسبب ابتكار. لكن يمنع الاحتكار - [00:00:00](#)

فإذا كان هذا العمل مجرد جهد اجتهد وصنعة عملها لا يتعدى عليه لا يتعدى عليه الا باذنه الا به. لكن لا يمنع غيره ان يعمل هذا الجنس هذا الجيش مثلا من الانابيب. بدون دعوى انها بدون دعوى الغير. من ادعى ما ليس له فليس منه - [00:01:00](#)

فليس منا او فليس له كما هو وكذلك ايضا قال علي المتلبس بما لم يعط كلاب ثوب يزور فحينما يدعي شيئا ليس له هذا في الحقيقة لا تزوجه فيأخذ جهد غيره فكر غيره واختراع غيره اليوم - [00:01:30](#)

ما يسمى براءة الاختراع وما اشبه ذلك في الجهود التي يبذلها بعض الناس. ويحتاج منه الى جهد وعمل وابتكار ونظر فهذا لا يتعدى عليه الا باذن منه الا باذن منه فإذا كان على هذا الوجه فلا بأس اما بغير هذا - [00:01:50](#)

سمير فلا يجوز ذلك. لانه ادعى شيء ليس - [00:02:10](#)